



## هل يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي لا تميز بين الجنسين؟

سؤال: هل يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي لا تميز بين الجنسين؟ (مثل: الجينز، البلوز، الكورتيك، الخ).  
 الجواب: لا يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي لا تميز بين الجنسين، بل يجب أن تلبس الملابس التي تميز بين الجنسين، مثل: الحجاب، العباءة، الخ. وهذا ما ورد في الحديث: "لا يلبس المسلمون ملابس الكفار".  
 [صحيح] [متفق عليه]

هل يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي لا تميز بين الجنسين؟ (مثل: الجينز، البلوز، الكورتيك، الخ).  
 الجواب: لا يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي لا تميز بين الجنسين، بل يجب أن تلبس الملابس التي تميز بين الجنسين، مثل: الحجاب، العباءة، الخ. وهذا ما ورد في الحديث: "لا يلبس المسلمون ملابس الكفار".  
 [صحيح] [متفق عليه]

<https://sunnah.global/hadeeth/kn/show/2969>

